

غريب الحديث لابن قتيبة

رسول A قال " من تعلّق تَمِيمَةً فقد أشرك " .

وبعضُ الناس يتوهّم أن المَعَادَات هي التَّمائم ويقول في قول عبداً " إنَّ التَّمائم والرُّقى والتَّوَلَّ من الشَّرك " .

والرُّقى المكروهة ما كان بغير لسان العربيَّة وليس كذلك إنَّما التَّميمة الخرز ولا بأس بالمَعَادَات إذا كُتِبَ فيها القرآن وأسماء الله عزَّ وجلَّ .

وأما شُرْب التَّرياق فلا أحْسَبه كرهَه إلاَّ لما يُجعل فيه من لُحوم الحَيَّات فإذا لم يكن فيه ذلك فلا بأس به لأنه E قد أمر بالتَّداوي وكان ابن سيرين يكره التَّرياق إذا كانت فيه الحُمّة يريد لحم الحَيَّات إلاَّ أنْ يكون للجاهلية في التَّرياق مذهب كمذهبهم في التَّميمة فكرَهَه لذلك .

وأما قول الشَّعْر فإِنَّه خاصٌّ له لأنَّ الله تعالى يقول وما علَّمناه الشَّعْرَ وما يَنْدُبُغي له